

الجمهورية التونسية

وزارة الداخلية والتنمية المحلية وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

منشور عدد 4 مؤرخ في 7 جانفي 2004

من وزيرى الداخلية والتنمية المحلية والتجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

إلى السيدات :

- السّولة .
- رؤساء البلديات .
- المديرين الجهويين للتجهيز والإسكان والتهيئة الترابية .

الموضوع: حول المحافظة على الطابع العمراني والطبيعي المميز للمدن

وبعد ، نظرا لما تمت ملاحظته من بروز عدة بناءات بالمناطق البلدية تتنافى والخصوصيات المعمارية والجمالية للمدينة سواء من حيث أشكالها الهندسية أو من حيث زخارفها وألوانها والمواد المستعملة في بنائها .
وفي إطار المحافظة على الطابع العمراني والطبيعي المميز لمدننا ، وتطبيقا للفصل 11 من الإطار النموذجي للتراتب العمراية المتعلق بالمظهر الخارجي والملحق بقرار وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 3 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط الوثائق المكونة لمثال التهيئة العمرانية .

المرغوب الحرص على :

* ضرورة التداول من طرف كافة المجالس البلدية لإتخاذ قرار في ضبط الخصوصيات المعمارية بما يضمن ملاءمة كافة البناءات التي تتم إقامتها بالمناطق البلدية مع محيطها الطبيعي والعمراني بحيث تكون مصممة بكيفية تأخذ بعين الإعتبار الخصوصيات المعمارية والجمالية بالمنطقة وذلك في ما يتعلق منها بالأشغال الهندسية والفتوحات ومواد البناء والزخارف والألوان المميزة ... الخ مع وجوب التنصيص على وجه الخصوص ضمن هذا القرار على :

— تحجير تشييد المداخل الخارجية المؤدية للطوابق العلوية بإستثناء المداخل التي يتطلبها تطبيق قواعد السلامة وماناذ النجدة .

— تحجير تركيز قنوات صرف المياه المستعملة على واجهات البناءات والحرص على وضعها داخل أعماد فنية " Gaines techniques " غير ظاهرة للعيان ، وكذلك الشأن بالنسبة لمداخل السخانات التي يجب أن يكون تصميمها مندمجا بالبنائة .

— تصميم الشقق بالمساكن الجماعية بكيفية تشتمل على منشئ " Séchoir " لكل شقة مع ضرورة حجبه في مستوى الواجهات بواسطة درابزين حجري " Claustra " .

— قيام أصحاب البناءات غير المكتملة بأشغل اللباسة الخارجية " Enduit extérieur " ودهن واجهات البنائة خاصة إذا ما تجاوزت أشغال حضيرة البناء فترة ثلاث سنوات .

* إعتداد القرار المذكور بصفة وجوبية من قبل اللجان الفنية البلدية والجهوية لرخص البناء عند دراسة مطالب رخص البناء على أن يتم التعريف به لدى كافة المواطنين والتنصيص على ضرورة إحترام مقتضياته ضمن رخصة البناء .

- العمل على تشريك لجان صيانة المدينة باللجان الفنية لرخص البناء للإستئناس برأيها للحفاظ على الطابع المعماري للمدينة .
- كما يتعين من جهة أخرى الحرص على تعميم هذه الإجراءات وبصفة تدريجية على المناطق المنضوية تحت المجالس القروية .
- وإننا نهيب بكم قصد إيلاء هذا الموضوع العناية التي يستحقها .

والسلام

وزير الداخلية والتنمية المحلية وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية
الهادي مهني صلاح الدين بلعيد